



اقتتلَّت امرأتانٍ منْ هُدَيْلٍ، فرمَتْ إحداهما الأخرى بحجرٍ، فقتلتها وما في بطنها

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اقتتلَّت امرأتانٍ منْ هُدَيْلٍ، فرمَتْ إحداهما الأخرى بحجرٍ، فقتلتها وما في بطنها فأختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله: أن دية جنيها غُرَّة- عَبْدٌ، أو وليدة- وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معهم، فقام حملُ بنِ النابغةِ الهذليِّ، فقال: يا رسول الله، كيف أعرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهلَّ، فمثل ذلك يُطلُّ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما هذا من إخوان الكُهَّان» من أجل سَجَعِهِ الَّذِي سَجَعَ.

[صحيح] [متفق عليه]

اختصمت امرأتان ضرتان من قبيلة هُدَيْلٍ، فرمت إحداهما الأخرى بحجرٍ صغير، لا يقتل غالباً، ولكنه قتلها وقتل جنيها الذي في بطنها. فقضى النبي صلى الله عليه وسلم أن دية الجنين، عبداً أو أمة، سواء أكان الجنين ذكراً أم أنثى، وتكون ديته على القاتلة. وقضى للمرأة المقتولة بالدية، لكون قتلها شبه عمد، وتكون على عاقلة المرأة، لأن مبنائها على التناصُر والتعادل، ولكون القتل غير عمد. وبما أن الدية ميراث بعد المقتولة فقد أخذها ولدها ومن معهم من الورثة، وليس للعاقلة منه شيء. فقال حملُ بنِ النابغة -وهو والد القاتلة-: يا رسول الله، كيف نغررُ من سقط ميتاً، فلم يأكل، ولم يشرب، ولم ينطق، حتى تُعرفَ بذلك حياته؟ يقول ذلك بأسلوبٍ خطابي مسجوع. فكره النبي صلى الله عليه وسلم مقالته، لما فيها من ردِّ الأحكام الشرعية بهذه الأسجاع المتكافئة المشابهة لأسجاع الكهان الذين يأكلون بها أموال الناس بالباطل.

معاني الكلمات

عاقلتها العاقلةُ هُم الأقراب الذين يُقومون بدفع دية الخطأ عن قريبيهم القاتل. سُمُوا (عاقلة) لأنهم يمنعون عن القاتل، فالعقل: المنع.
ولا استهلَّ الاستهلال: رفع الصوت يريداً؛ أنه لم تعلم حياته بصوت نطقٍ أو بكاء.
يُطلُّ يهدر ويُلغى.

سجع السجع هو الإتيان بفقرات الكلام، منتهية بفاصل، كقوافي الشعر، والمذموم ما جاء متكافئاً، أو قصد به نصر الباطل، وإخماد الحق، ولا فقد ورد في الكلام النبوي.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/2940>